المقاصد الخاصة

الحلقة الثالثة :مقاصد الأحوال الشخصية

من مقاصد الشريعة في الأحوال الشخصية تكوين الأسر السليمة ، واستمرار بقاء النوع الإنساني بوسيلةٍ نظيفةٍ، وتوفير السعادة الأسرية المعنوية منها والمادية، وضبط العلاقات بين الأقارب والأرحام ، ودفع الفساد والإضرار عن الأفراد والأسر والمجتمعات.

مقاصد الزواج

ذكر الشاطبي رحمه الله : أن من مقصد الزواج هو التناسل.

ويليه طلب السكن، والازدواج والتعاون على المصالح الدنيوية والأخروية، من الاستمتاع بالحلال، والنظر إلى ما خلق الله من محاسن النساء، والتجمل بمال المرأة، أو قيامها عليه، وعلى أولاده منها، أو من غيرها، أو إخوته.

والتحفظ من الوقوع في المحظور من شهوة الفرج، ونظر العين والازدياد في الشكر بمزيد النعم من الله على العبد وما أشبه ذلك فجميع ذلك مقصود للشارع، من شرع النكاح فمنه منصوص عليه، أو مشار إليه، ومنه ما علم بدليل آخر ومسلك استقرئ من ذلك المنصوص.

و يذكر الإمام الغزالي رحمه الله للزواج عدة مقاصد وهي :

أولاً : تحصيل الولد وهو المقصد الأصلي:

وهو قربة من أربعة أوجه وهي:

- موافقة محبة الله بالسعي في تحصيل الولد لإبقاء جنس الإنسان.
- طلب محبة رسول الله في التكثير من مباهاته.
- طلب التبرك بدعاء الولد الصالح بعده.
- طلب الشفاعة بموت الولد الصغير إذا مات قبله.

ثانياً : التحصن من الشيطان، وكسر التوقان، ودفع غوائل الشهوة وغض البصر، وحفظ الفرج.

ثالثاً : ترويح النفس وإيناسها بالمجالسة والنظر والملاعبة، وإراحة القلب وتقويته على العبادة.

رابعاً : تفريغ القلب من تدبير المترل والتكلف بشغل الطبخ والكنس والفرش وتنظيف الأواني وتهيئة أسباب المعيشة.

خامساً : مجاهدة النفس ورياضتها بالرعاية ، والولاية، والقيام بحقوق الأهل، والصبر على أخلاقهن، واحتمال الأذى منهن ، والسعي في إصلاحهن، وإرشادهن إلى طريق الدين والاجتهاد في كسب الحلال لأجلهن، والقيام بتربيته لأولاده.

ولتحقيق مقاصد الزواج لابد من تحقق الشروط التالية :

أولاً: أن يكون الدخول في عقد الزواج على جهة الدوام والتأبيد .

وذلك لأنه عقدٌ ليس المقصود منه تلبية الرغبات والشهوات فحسب بل المقصود الأصلي منه حصول النسل وبقاؤه، ومصلحة النسل تقتضي دوام الرابطة الزوجية وبقاءها، لأن ذلك يحقق المقصود بصورة أسلم وأتم في رعاية الأولاد وتربيتهم بعكس لو بني على التوقيت الذي قد يكون سبباً في ضعف الالتزامات الأبوية، أو زوالها مع حاجة النسل إلى ذلك

لذلك حرم الإسلام نكاح المتعة لأنه يناقض قصد الشارع من مشروعية النكاح ، والدوام يحقق مقصود الشارع من مشروعية النكاح، والتوقيت يناقض ذلك، ثم إن التوقيت يناقض المقاصد التبعية أيضاً، لأن من المقاصد التبعية (السكن والمودة والرحمة) وهذه تظهر فيمن يكون ارتباطه بالآخر لفترة طويلة، ولكن إذا علم كل واحد أنه سيفارق صاحبه بعد أسبوع أو شهر أو سنة

فـــإن الرابطة تكون ضعيفة ولا تحقق المقصود

ثانياً : الإعلان.

أوجب الشرع إعلان عقد الزواج على رؤوس الأشهاد حتى لا يختلط بالسفاح، وليعلم كل فرد من أفراد الجماعة أن هذه المرأة صارت مقصودة على هذا الرجل، وأنـــه أصبح زوجاً لهـــا، ومسؤولاً عنها ومتحملاً لجميع تبعات هذا العقد وآثاره .

مقاصد الحجاب.

أولاً : درء الفتنة وذلك بمنعه من إثارة الشهوة نحو غير الزوجة أو الوقوع في الفاحشة، وأقل الفتنة تحرك القلب على وجه يشوش الخاطر.

ثانياً- دفع الأذى عن المرأة وذلك بإبعاد نظر الأجانب عنها وتعرض المتسكعين لها، والذي يعتبر خدشاً لحيائها وزعزعةً لعفافها.

ثالثاً- دفع للأذى عن الرجال لأن النظر إلى المتبرجات فيه أضرار تفتك بنفوس الرجال، فالنظر إما يطلق الشهوة ويسوق صاحبه إلى سعارٍ غريزيٍ يسوق صاحبه حيث أراد، وإما أن يكبحً جماحه فيقع في الكبت والتعقيد وإما أن يصاب بالبرود، وهذا العذاب النفسي كفيل بالقضاء على طاقة الإنسان.

رابعاً- المحافظة على طهارة القلب من الخواطر الشيطانية، والهواجس فالحجاب يطهر قلوب الرجال والنساء من غوائل الفتن التي يأتي بها السفور والاختلاط.

خامساً- تميز لباس المرأة عن لباس الرجل، وفي ذلك محافظةٌ على سنن الله في الخلق، فالإسلام حريصٌ على بقاء الرجل ضمن معاني الرجولة ليؤدي دوره المطلوب منه في الحياة، كما حرص على بقاء المرأة في إطار الأنوثة ليتم التكامل وتطَّرد سنة الله الكونية في خلق النوع الإنساني.

سادساً- تقوية الحياة عند المرأة، لأن حالها مبنيٌ على الستر، وطبيعة الحجاب تضمن لها ذلك، ففي الحجاب راحةٌ لنفس المرأة وهدوءٌ لبالها فلا نظرات تلاحقها، ولا تسكعاً يتبعها، ولا قلقاً يؤرقها .

سابعاً- المحافظة على الكرامة، فالحجاب يجعل المرأة تبدو بشكل يتسم بالعفاف والسلوك الرفيع ويكسب المرأة الاحترام والتقدير من الناس، ويبعد عنها أذى الفساق .

ثامناً- الحجاب واللباس المحتشم يبعد المرأة عن إهدار همومها في ضروب اللباس الفاتن والمثير لغير زوجها، ويجعلها تنصرف بهمومها نحو قيامها بمسؤولياتها الاجتماعية أو المهنية التي تفرضها حاجتها أو حاجة مجتمعها.

تاسعاً- الارتقاء بالمرأة عن الابتذال الجاهلي ، فالذوق الإنساني الذي يعجب بمفاتن الجسد العادي ذوقٌ بدائيٌ غليظٌ وهو أحط من الذوق الذي يعجب بجمال الحشمة الهادئ والذي يمثل جمال الروح وجمال العفة وجمال المشاعر.

عاشراً- الاستقرار النفسي عند المرأة وعند الرجل ، فالاحتشام يجعل المرأة لا تلهث مضطربةً في إبراز مفاتنها للرجال وإنما تستر جمالها وتبديه لمن جاز له شرعاً أن يراه، وبالنسبة للرجال فإن الحجاب والاحتشام يجعل نفوسهم تهدأ وترضى بما لديهم من زوجات.

حادي عشر- تطهير المجتمع من كل محركات الشهوة وعوامل إغرائها وتهييجها بقدر الإمكان، حتى يكون لقوى الإنسان الفكرية والجسدية أن تنشأ وترتقي في جو هادئ مطهر، ويتمكن الإنسان من أن يقوم بنصيبه من العمل، لتعمير التمدن بقوة موفورة مدخرة.

نلتقي في الحلقة

المقبلة إن شاء

اللّٰه